



رد رسوم طلبات التوضيحات الخاصة

قرار الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (5) لسنة 2024 تاريخ الإصدار 19 يوليو 2024 – (يعمل به من 1 أغسطس 2024)

قرر رئيس مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للضرائب،

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (13) لسنة 2016 في شأن إنشاء الهيئة الاتحادية للضرائب، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (7) لسنة 2017 في شأن الضريبة الانتقائية، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 في شأن الإجراءات الضريبية،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال، وتعديلاته،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (65) لسنة 2020 بشأن رسوم الخدمات التي تقدمها الهيئة الاتحادية للضرائب، وتعديلاته،
- وعلى قرار الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (4) لسنة 2024 في شأن تعديل سياسة إصدار الهيئة للتوضيحات والتوجيهات،
- وعلى موافقة مجلس الإدارة بشأن مذكرة الهيئة حول الحالات التي يتم فيها رد رسوم طلبات التوضيحات الخاصة في اجتماعه الثالث والثلاثين والذي عقد بتاريخ 2024/06/24م،

المادة (1) - رد رسوم الخدمات لعدم إصدار التوضيح الخاص

1. للهيئة رد الرسم المسدد عن خدمة طلب التوضيح الخاص المتعلق بضريبة واحدة، وخدمة طلب التوضيح الخاص المتعلق بأكثر من ضريبة، وذلك إذا قررت عدم إصدار التوضيح الخاص لتحقيق أي من الحالات الواردة في المادة (2) من هذا القرار.
2. يتم رد رسم الخدمة المذكورة في البند (1) من هذه المادة، إلى مقدم الطلب وفقاً للآتي:
 - أ. إذا كان الطلب متعلق بضريبة واحدة ولن تقوم الهيئة بإصدار التوضيح الخاص، يتم رد قيمة الرسم كاملةً.
 - ب. إذا كان الطلب متعلق بأكثر من ضريبة ولن تقوم الهيئة بإصدار أي توضيح خاص لمقدم الطلب، يتم رد قيمة الرسم كاملةً.
 - ج. إذا كان الطلب متعلق بأكثر من ضريبة ولن تقوم الهيئة بإصدار إلا توضيح خاص لضريبة واحدة، يتم رد الرسم جزئياً بقيمة الفارق بين رسم خدمة طلب توضيح خاص يتعلق بأكثر من ضريبة ورسم خدمة طلب توضيح خاص يتعلق بضريبة واحدة.



المادة (2) – حالات رد رسوم طلب التوضيح الخاص

تكون حالات عدم إصدار التوضيح الخاص التي يجوز فيها رد الرسم المسدد وفقاً للمادة (1) من هذا القرار كالتالي:

1. سحب مقدم طلب التوضيح الخاص طلبه خلال يومين عمل من تاريخ تقديمه.
2. إذا كان طلب التوضيح الخاص مقدم من قبل شخص غير مسجل لضريبة الشركات، وكان موضوع الطلب لا يتعلق بتوضيح للاستفسار عن التسجيل الضريبي.
3. إذا كان مقدم طلب التوضيح الخاص خاضعاً للتدقيق الضريبي من قبل الهيئة عند تقديمه الطلب.
4. إذا كان طلب التوضيح الخاص يتعلق بالإجراءات الواجب تطبيقها نتيجة قرار صادر عن الهيئة.
5. إذا كان طلب التوضيح الخاص مكرراً لطلب توضيح خاص آخر تعمل عليه الهيئة من قبل ذات مقدم الطلب بذات الموضوع والمستندات.
6. إذا كان طلب التوضيح الخاص متعلقاً بموضوع تقوم الهيئة بالتنسيق مع وزارة المالية بشأنه لتعديل التشريع الضريبي المنظم له.

المادة (3) – العمل بأحكام القرار

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُعمل به من تاريخ 1 أغسطس 2024.